[270] (33749) 18 - سعد بن عبد الله في (بصائر الدرجات) عن القاسم بن الربيع الوراق، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب، (ومحمد بن سنان، عن مياح المدايني) (1) عن المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في كتابه إليه - قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقضي بشاهد واحد مع يمين المدعي، ولا يبطل حق مسلم، ولا يرد شهادة مؤمن. (33750) 19 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الأخلاق) عن الصادق (عليه السلام)، عن آبائه (عليهم السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): نزل علي جبرئيل (عليه السلام) بالحجامة واليمين مع الشاهد. (33751) 20 - محمد بن إدريس في آخر (السرائر) نقلا من كتاب السياري أبي عبد الله عن أبي الحسن الأول (عليه السلام) - في حديث - قال: إن الخلال (1) نزل به جبرئيل مع اليمين والشاهد من السماء أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (2)

_____ 18 - بصائر الدرجات مخطوط، مختصر بصائر الدرجات: 87 (1) في المختصر: عن محمد بن سنان، عن صياح المدايني 19 - مكارم الاخلاق: 75 باختلاف، ونصه ورد في البحار 62: 125 / 71 20 - السرائر 476 (1) الخلال: العود الذي تستخرج به بقايا الطعام بين الاسنان (الصحاح - خلل - 4: 1687) وفي المصدر: فان الخل (2) ياتي في الحديث 2 من الباب 15 من هذه الابواب وفي الحديث 35 من الباب 24 من ابواب الشهادات وتقدم ما يدل على ثبوت الهلال بشهادة رجلين عدلين في الباب 11 من احكام شهر رمضان، وتقدم ما يدل على اشتراط صحة الطلاق باشهاد شاهدين عدلين في الباب 10 من ابواب مقدمات الطلاق (*) _____